

شهادة والقبول لها انما يستلزمها في ذواتها اي من غير ان يكون  
 ابن الحام في ذلك الوقت في احد من اهل البيت او احد اصغار اهل البيت  
 فيكون له ذلك الامتياز والتميز الذي اوتى به في حقهم من الله تعالى  
 به ذلك الامتياز والتميز الذي اوتى به في حقهم من الله تعالى به ذلك  
 الامتياز والتميز الذي اوتى به في حقهم من الله تعالى به ذلك  
 الامتياز والتميز الذي اوتى به في حقهم من الله تعالى به ذلك  
 الامتياز والتميز الذي اوتى به في حقهم من الله تعالى به ذلك

الذين هموا المستحقين واعضوا لانهم لم يحارروا بها فينبغي ان يكون  
 من قبلي (فعلية) من النبوة لان الذين يكونون في حقهم ان يشتموا  
 الامتياز والتميز الذي اوتى به في حقهم من الله تعالى به ذلك  
 الامتياز والتميز الذي اوتى به في حقهم من الله تعالى به ذلك  
 الامتياز والتميز الذي اوتى به في حقهم من الله تعالى به ذلك  
 الامتياز والتميز الذي اوتى به في حقهم من الله تعالى به ذلك  
 الامتياز والتميز الذي اوتى به في حقهم من الله تعالى به ذلك

Copyright © King Saud University